توظيف الدلالة اللغَّوية في إنتاج المصطلحات عند المحدِّثين - التأصيل والمعنى

أ. د . كاظم فضيل شاهر
جامعة القادسية / كلية التربية / قسم اللغة العربية

kathem.shaher@qu.edu.iq

تاريخ الطلب : ١٥ / ١٢/ ٢٠٢٢
تاريخ القبول : ١٢/ ١ / ٢٠٢٣

ملخص :

قد يجد الباحث بعض مصطلحات المحدِّثين فضفاضة في دلالتها على المراد ولم تتوجه على وفق الجامعية والمانعية المعهودة إلا أن ذلك لا يمنع من وجود مصطلحات أخرى توفرت على هذه الصفة وأُحكمت صنعتها وقوالبها التي حملت مضامين عالية كشفت قدرة المحدثين على التوفيق بين الشكل والمضمون ، ومهارتهم في توظيف الدلالة اللغوية وفلسفتها بصورة فنية توحي بالقدرة الفذة في صنعة القوالب والصيغ لإستيعاب المضامين التي تحراها المحدثون وبثوها بانتظام وترابط واتساق ودقة وشمول في حدود القوالب التي صاغوها ، واستلهاما لمبدأ الجامعية والمانعية التي يلزم توفرها في الحد الرصين والله الموفق .

Abstract

The researcher may find the modern terms loose in their significance to what is intended and did not go according to the university and the usual determinism, but this does not preclude the existence of other terms that have this characteristic and have been tightly crafted and molded that carried high contents revealed the ability of the modernists to reconcile between form and content, and their skill in employing semantics Linguistics and its philosophy in a technical way suggest the unique ability in the manufacture of

templates and formulas to absorb the contents investigated by the modernists and broadcast them regularly, coherence, consistency, accuracy and comprehensiveness within the limits of the templates they formulated, and inspired by the principle of university and determinism that must be available in a sober limit and God bless

اولا: معنى المصطلح وتأصيله في المدوَّنه الحديثيَّة

١- إنَّ معنى المصطلح المتأتي من مادة (صلح) يتفرَّع من (الصُّلْح) و ((تصالحَ القوم بينهم وقد اصطلحوا و صالحوا و اصَّلحوُا و تصالحوا و اصَّالحوا ... بمعنى واحد)) [1] ، أي توافقوا وتواطؤوا على أمر ما [2]

والعلامة الجاحظ (٢٢٥هـ) من متقدِّمي اللغويين الذين استعملوا الفعل (اصطلح) في مداخلاته مع المتكلمين، إذ إنّهم ـ بحسب قوله ـ ((اصطلحوا على تسمية مالم يكن له في لغة العرب اسم)) [3]

ثم أضاف المتأخرون من العلماء مفاهيم مرادفه على هذا الذي بعجه الجاحظ ، وتكاد دلالاتها تتفق على هذا المضمون نحو(الحدود) الذي ذكره الكندي (٢٦٠ هـ) في مؤلفه ((رسالة في حدود الأشياء ورسومها)) أو (الكلمات) من مثل ما نجده عند الرازي (٣٢٢ هـ) في كتابه ((الزينة في الكلمات الإسلامية)) أو(الألفاظ) كما في ((الألفاظ المستعملة في المنطق)) للفارابي (٣٥٠ هـ) أو (التعريفات) على ما في كتاب علي بن محمد الجرجاني (٨١٦ هـ) ،الذي وسمه بذلك ، ولم يُسمِّه بالمصطلحات .

إلا أنَّ تسمية المصطلحات أو الاصطلاحات راجت بعد ذلك وإنْ لم تستقر عند اللغويين ، ولا سيما أصحاب المعجمات ، ثم نضجت أخيرا عند مجموعة من العلماء مثل علي بن محمد القاحص العذري (٨٠١ هـ) . في كتابه ((مصطلح الإشارات في القراءات الزوائد الثلاث عشرة المروية عن الثقات)) ثم التهانوي (١١٨٥ هـ) في مؤلفة (كشاف اصطلاحات الفنون) .

ولا تُقبل فكرة عدم استقرار هذا المفهوم على ما ذكره بعض المحدثين [4] ، إذ إنّ تداوله في الأزمان السالفة لا يسمح بذلك الا إذا قُصِد تكاثر المصطلحات الدالة على هذا المفهوم.

وإنتاج المصطلحات عند المحدِّثين مر بمراحل متعاقبة في بداياته، فهو لم يتجاوز المفاهيم التي تطفح عادة متوجهة من الحاجة الفعلية التي توفرها دائرة التخاطب بالتعبير عن أبواب فكرية أو اجتماعية أو دينية أفرزها الواقع حينذاك ، مما يمكن ملاحظته من صدورات قرآنية أو حديثية حملت في جعبتها بعض المفاهيم التي يمكن عدها النواة الأولى التي تفتّق منها بعد ذلك المزيد ،ومما يمكن رصده في هذا الموضع ما رُوي عن عليّ (ع) أنّ ((أمر النبي(صلى الله عليه واله وسلم) مثل القرآن ففيه الناسخ والمنسوخ والخاص والعام والمحكم والمتشابه)) ، [5] وقد يوحي كلام الامام (ع) بشيوع هذه المفاهيم وتداولها حنيذاك.

ولم تصل هذه المفاهيم حد الاصطلاح الذي يستلزم استبطانه المفهوم المؤطر بالجامعية والمانعية ، مما جرى بعد ذلك في المراحل اللاحقة التي أعقبت رحيل النبي (ص) ، وربما لم تتجاوز هذه المفاهيم الرصد العفوي والفطري الذي جرى في ذلك الحين .

وبعد رحيل النبي (ص) ظهرت بوادر الاختلاف ثم الخلاف الذي استلزم التعبير عن الرؤى والافكار التي تتطلب بالضرورة اللجوء إلى استحداث منطلقات تعبيرية تعكس وجهة نظر هذه الجهة أو تلك ، ولنقل هذا الحزب أو ذاك وربما هذه المدرسة أو تلك على وفق فلسفة العقيدة أو المذهب أو التوجه السياسي فبدأت مرحلة القصد في استلهام مفاهيم تعبر عن الأبواب التي وُظِّفت في هذا الإتجاه مما يمكن تأملهُ في نهاية القرن الأول وبداية القرن الثاني ومنتصفه مع رشحات طفت على سطح الواقع آنذاك كالذي رصده سليم ابن قيس الهلالي (٧٦ هـ) في كتابه الذي يمثل بواكير التأليف في هذا الباب وحشاه بما نقل عن المعصومين عند الامامييين ،إذ إنه عاصر ستة منهم ، [6]

وما ظهر بعد تبني الخليفة عمر بن عبد العزيز (٩٩هـ) لتدوين الحديث رسميا من نهضة للجمع والتأليف ، فقد ألزم قاضيه على المدينة إبن حزم (١٢٠هـ) بهذا الأمر ، وأن يرجع إلى روايات القاسم بن محمد بن أبي بكر ، وعمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية ،وكذا طلبه إلى الزهري (١٢٤هـ) بجمع السنن ، والذي تفتق بعد ذلك عن تدوينات مهمة ومرتبة على الأبواب على نحو ما نقله إبن جريج (١٥٠ هـ) ، ومعمر المدني (١٥٣هـ) وجرى الأمر على هذه الوتيرة وأثمر بعد ذلك التأليف المبوب والمرتب من تصيف المسانيد من نحو ما نُقل عن الطيالسي (٢٠٤هـ) وآخرين ،ثم نضج وراج على عهد أتباع التابعين كإسحاق بن راهويه (٢٣٨هـ) وما تلاه من كتابة المسانيد والصحاح التي ارتقت مراقيَ من درجات التطور والنضوج على نحو ما أثر من الصحاح والسنن المعتبرة عن المسلمين مثل صحيح البخاري (٢٥٦هـ) وصحيح مسلم (٢٦١هـ) وبقية السنن عند الجمهور من اهل السنة الى بداية القرن الرابع

وقد تزامن هذا ما شاع عند الإمامية مما سموه بالأصول الاربعمئة ، التي أثمرتها القرون الثلاثة الأولى منقولة بطرق معتبره عن الأئمة ، وقد بُوبت في الكتب الأربعة المعروفة عند الإمامية : .. الكافي ،الفقيه والتهذيب ، والإستبصار [7]

إن هذا الجري التأليفي استبطن بالضرورة استكناه المفاهيم وتطويرها من خلال توظيفها في أبوابها وصولا إلى كينونتها التي أنتجت بعد ذلك مظانَّ تخصصت بهذا الباب ، ونظرة في كتاب إبن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) (شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر) قد يغنينا عن الخوض في هذا الباب ، إذ إنه أودعه ترجمة تأريخية في سيرة الذين ولجوا هذا الباب ومنهم الرامهرمزي (٣٦٠هـ) في كتابه (المحدث الفاصل بين الراوي والواعي) الذي يُعدّ من بواكير التأليف في هذا الباب تلاه الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ) ثم ابو نعيم الأصفهاني (٤٣٠هـ) ولم يستوعبا على حد قول العسقلاني ، إلا أنّ الأمر استوى ونضج على يد الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) الذي صنف في قوانين الرواية كتابا أسماه (الكفاية) ، وفي آدابها كتاباً أسماه (الجامع في آداب الشيخ والسامع) ، وقلَّ فنٌّ من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتابا مفرداً ، فكان كما قال الحافظ ابو بكر ابن نقطة :((كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه))، واستمر الامر بالترقي عند من تلاه كالقاضي عياض (٥٤٤هـ) في (إلماعهِ) والميانجي (٥٨٠ هـ) في مصنفه (ما لا يسع المحدث جهله) إلى عصر ابن الصلاح الشهرزوري (٦٤٣هـ) الذي جمع وهذب واختصر وضم أشياء في مقدمته التي شرحها السراج البلقيني (٨٠٥ هـ) في كتابه (محاسن الإصطلاح وتضمين علوم الحديث لإبن الصلاح) ، واختصرها ابن دقيق العيد (٧٠٢

هـ) في كتابه (الاقتراح في بيان الاصطلاح) الذي اختصره الحافظ الذهبي في رسالته (الموقظة في علم مصطلح الحديث) [8]

ولم يكن علماء الامامية ببعيدين عن منصة التأليف الاصطلاحي إذ ضمّنوا مظانهم مفاهيم ومصطلحات ناضجة ، قد يكون مصدر بعضها مدرسة الجمهور ، يشهد على ذلك ما أُثر عن علماء الحلة و على رأسهم العلامة الحلي (٧٢٦هـ) الذي تصدر قائمة العلماء والفقهاء والمحدثين والأصوليين في هذا الباب وضمت كتبه رصيداً لا يستهان به من المفاهيم والمصطلحات الناهضة والرصينة التي تعكس استعيابه للنهضة الممتدة في هذا الباب ، وأفرزتها الأزمان اللاحقة وخصوصا عند الشهيدين الاول العاملي (٧٨٦هـ) والثاني (٩٩٦ هـ)

ويظفر الباحث بالكثير من المفاتشات والمناقشات للعلماء في هذا الباب الذي يمثل جذوته – بلا شك – ما ورث عن الأئمة (ع) في الحث على التحقيق والتدقيق الذي تمخض عن ولادة المصطلحات الناضجة وقد نُقل عن الإمام الصادق (ع) : ((إعرف منازل الناس على قدر روايتهم ومعرفتهم فإن المعرفة هي الدراية للرواية وبالدرايات للروايات يرتقي المؤمن إلى أقصى درجات الإيمان)) ، [9]

هذه أهميه المصطلح ودوره في التعبير عن الأبواب والعلوم التي يتصدرها ، فما دور المحدِّثين واهل المصطلح في صناعته الدلالية ورسم معالم صورته اللغوية والفنية ؟

ثانيا: توظيف الدلالة المعنوية في انتاج المصطلح عند المحدثين [10]

ينبغي التنبيه على أن المحدثين حالهم كحال غيرهم من أهل الفنون قد وظفوا دلالة المصطلحات التي استعملوها على وفق مبادئهم ومناهجهم التي ساروا عليها، بمعنى أنهم تجاوزوا الدلالة اللفظية و المعجمية إلى ما يسمى بالدلالة المعنوية على وفق ما نفهم من كلام ابن جني في تقسيمه لأنواع الدلالة .

والدلالة المعنويّة هي من لواحق الدلالة أو دلالة إضافية يصنعها أصحاب الفنون المختلفة مستلة من الدلالة اللفظية الأصلية ويضيفون إليهما لبوسا جديدا يتوافق مع مناهجهم،فهي تمثل انتقالا من الأصل اللغوي للصيغة المعجمية واللفظية إلى معنى اضافي لاحق بالمعنى الأصلي المتحصل من أصل المادة .

وقد قسم ابن جني الدلالة إلى ثلاثة أقسام بقوله ((إعلم أنّ كل واحد من هذه الدلائل معتد مراعي مؤثر إلا إنّها في القوة والضعف على ثلاثة مراتب ،فأقواهنّ الدلالة اللفظية ثم تليها الصناعية ، ثم تليها المعنوية ولنذكر من ذلك ما يصح به الغرض . فمنه جميع الأفعال ففي كل واحد منه الأدلة الثلاثة، إلا ترى إلى قام ودلالة لفظه على مصدره ، ودلالة بنائه على زمانه ودلالة معناه على فاعله ، فهذه ثلاث دلائل من لفظه وصيغته ومعناه وإنّما كانت الصناعية أقوى من المعنوية من قبل أنّها وإن لم تكن لفظا فإنّها صورة يحملها اللفظ ، ويخرج عليها ويستقر على المقال المعتزم بها ، فلما كانت كذلك لحقت بحكمه وجرت مجرى اللفظ المنطوق به فدخلا بذلك في باب المعلوم بالمشاهدة . وأمّا المعنى فانما دلالته لاحقة بعلوم الاستدلال وليست في حيز الضروريات ، ألاتراك حين تسمع (ضرب) قد عرفت حدثه وزمانه ثم تنتظر فيما بعد فتقول : هذا فعل لابد له من فاعل ، فليت شعري من هو ، وما هو فتبحث حينئذ إلى أن تعلم الفاعل من هو؟ وما حاله من موضع آخر لا مسموع(ضرب) ألا ترى أنّه يصلح أن يكون فاعله كل مذكر يصح منه الفعل مجملا غير مفصل)) .[11]

ويفهم من كلام ابن جني في توجيه الدلاله المعنوّية أنها أبنية وصيغ وقوالب وأُطر تُحدد مسار الألفاظ نحو الاستعمالات المحددة والمصطنعة لاستيعاب المفاهيم المتواطأ عليها في قالبٍ جامعٍ مانعٍ يُفيد

منه أهل الصناعات والفنون في توجيه العنوانات والأبواب التي يستهلون بها أبحاثهم وتنظيراتهم نحو مسربٍ يجمع الصور التي تتعلق بالموضوع محل الشاهد.

وهذا الذي نراه مثلاً في صور الألفاظ وقوالبها الصرفية ، التي تتفاعل بداخلها مجموعة من العناصر الصوتية والوظيفية لتشكيل دلالة معينة تطّرد على جميع الألفاظ في ذلك الباب الصرفي.

وقد حلل بعض المحدثين هذا النص وبين المقصود بالدلالات الثلاث على النحو الآتي:

١- الدلالة اللفظية ، و يظهر أنّ معناها دلالة اللفظ على معناه الوضعي المستفاد من المادة المعجمية التي يتألف منها مثل دلالة (ض – ر – ب) على حدث الضرب بمعنى الصورة الذهنية المختزنة باتجاه هذه المادة في ذاكرة الانسان .

٢- الدلالة الصناعية ومعناها دلالة الصيغة أوالشكل المعين للكلمة على معنى اضافي لاحق بالمعنى الأصلي الحاصل من أصل الكلمة مثل صيغة (ضرب) على المضي إضافة إلى معناها الأصلي لحدث الضرب .

٣- الدلالة المعنوية ويقصد بها دلالة التضمين والالتزام وهي دلالة عقلية فقولنا (قام) اثبات لحدث القيام في الماضي وتضمن ذلك ولزمه وجود شخص يسند اليه القيام [12]

والذي يعنينا من هذا كله ما تعرف بالدلالة المعنوّية ، ويمكن أن نسميها دلالة الإستعمال ، إذ إنّها وظفت في اتجاه معانٍ إضافية تعلق بها أصحاب العلوم والفنون وجردوها على وفق احتياجاتهم لهذا الباب أو ذاك ويجب التفريق بين (المفهوم) و(الاستعمال) ، فالمفهوم علاقة ذهنية إخطارية ، حيزه المستقل في عالم التعقل اما (الاستعمال) فهو التمثيل لهذه العلاقة بالألفاظ وروابطها الأداتية [13]

ومعاني الكلمات لا تحدد فقط بالقيم التجريدية المشار إليها في المعجمات بل تحيط بكل كلمة ظلال من المعاني التي تمثل قيماً تعبيرية تبرز الخصائص الإضافية المحكومة بسلطة الاستعمال قال Witigen Steim : ((لا تنظر إلى معنى الكلمة بل انظر الى استعمالها)) [14]

وهذا لا يعني أن تنسلخ هذه المعاني عن أصولها وجذورها بل تبقى الصلة – غالبا – واضحة بين الأصل اللغوي وما تفرع منه من استعمالات فلا تنفك الاستعمالات الجديدة عن الدلالة المحورية الأساسية التي يحملها اللفظ . [15]

ويمكن للباحث المتأمل في اصطلاحات المحدثين أن يقف على هذا الذي قلناه حين يختار نماذج من المصطلحات التي حكمت عملهم ، ولعل أبرزها مصطلحات : الحديث والخبر والسنة والأثر .

فالحديث مُتأت لغوياً من الحدث . ومحادثة السيف جلاؤه ويقال : أحدث الرجل السيف وحادثه أي جلاه و في الحديث ((حادثوا هذه القلوب بذكر الله فانها سريعة الدثور)) [16] بمعنى اجلوها به ، واغسلوا الدرن عنها ، ((وتعاهدوها بذلك كما يحادث السيف بالصقال)) [17]

قال لبيد : كنصل السيف حودث بالصِّقال [18]

وذلك يؤول إلى الأثر ، فما تراكم على القلوب ، وما أُلحق بالسيوف من صدأ هي آثار ، والأثر بقية الشيء ، والجمع آثار و التأثر : إبقاء الأثر في الشيء ، وأثر في الشيء : ترك فيه أثرا، والآثار والأخبار : الأعلام [19] ، والأثر : الخبر . [20]

قال تعالى ((وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ)) [21] ، بمعنى نكتب ما أسلفوا من أعمالهم وأخبارهم وما تركوه لما بعد موتهم من خير أو شر يعمل بهما .[22]

ومنه حديث علي : (((ولا بقي منهم آثر)) اي مخبر يروي الحديث [23]

وقول عمر ((فما حلفت بها ذاكراً ولا آثراً)) اي : ولا مخبرا عن غيري بأنه تكلم بها [24]

فأما السنة فهي متأصلة من القول : سننت الشيء بالسن إذا أمررته عليه حتى يؤثر فيه سناً او طريقاً و عليه قول النبي (صلى الله عليه وآله) ((من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم لقيامة ، ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة)) [25]

ومن هذا يظهر أنّ المعنى الجامع لهذه الاصطلاحات هو انها اثار بأي معنى اعتبرت ، فهذه دلالتها اللغوية المحورية اللفظية ولنقل المعنى العام الجامع لهذه الفروع ، لكنها بعد ذلك وقعت تحت تأثير الصنعة الحديثية ، إذ استعملها المحدِّثون على وفق معاييرهم التي بنوا بموجبها مناهجهم ، فأضحت تدل على معانٍ وتوصيفات إضافية ، ومن ثم تأطرت بما عرفناه بالدلالة المعنوّية لهؤلاء المحدثين، إذ حاكت عندهم ما يصدر من المعصوم والصحابي والتابعي من اقوالٍ وافعال وتقريرات . بل خصصها آخرون بتوصيفات مختلفة ، إذ دل الحديث عندهم بما يصدر عن النبي (ص) [26]. والمعصومين (ع . [27] (

فأما الخبر والأثر فلعل معناهما كان أكثر عمومية من الحديث بلحاظ ما أُضيف إليهما في دلالة معنوّية، فدلا على كل ما يصدر عن النبي والمعصومين والصحابة والتابعين من أقوال وأفعال وتقريرات ، وربما يتوجه هذا المعنى إلى السنة التي تكاد ترادف السيرة ، إذ تعبران عن قضايا خُلقية و خَلقية غير محصورة بجانب ولا محددة بزمن (. [28]

والمعنى الأخير أقرب إلى فهم المحدثين والأخباريين من أهل السنة[29] وكذلك الامامية . [30]

وهذا حال المصطلحات الحديثية الأُخر التي يمكن أن ينطبق عليها المنهج نفسه ، فدلالتها تتراوح بين الدلالة اللفظية والمعجمية الأصلية والدلالة المعنوّية المستحدثة التي قرَّت عليها هذه المصطلحات بعد ذلك، وهذا الأمر لا ينحصر في اصطلاحات المحدثين بل يتجاوزها الى مصطلحات الأخرين من فقهاء ومتكلمين ومفسرين ومناطقة ونقاد ولغويين وغيرهم . [31]

ثالثا :الدلالة الفنية للمصطلح الحديثي

الدلالة الفنية دلالة تخصصت بهذا الإصطلاح بأثر توجه بعض أهل الفنون نحو توظيف بعض المفاهيم في سياق عملهم ، وكثرة إستعمال كلمات بأعيانها في مجال اجتماعي أو علمي أو فني تورث انطباعا يربط بين هذه الأجواء والرمز اللغوي [32]، ومنطلقُ ذلك هو الوضع الإعتباطي الأولي الذي يتوجه من أهل الفن بحكم العرف اللغوي الأجتماعي الذي يؤطر عملهم ويتحكم سلطويا في تقييد دلالة الوضع الأوّلي في حدود الإستعمال الجديد المستحدث .

والدلالة الفنية نوع تخصيص من الدلالة الأصلية في أول الأمر ((إذ إنّ عامل الاشتقاق ومرونة الإنتقال بين ضروبه تجعل الأصل اللغوي قادرا على الوفاء باحتياجات عدة عندما تُفرع الفروع متميزة في أحيان عن منبتها)) [33]

ولا تنكمش الدلالة هنا فيتضاءل المحيط الذي تتحرك فيه بعد إتساع وعموم ، فاللفظ يجتاز نقطة تداوله الأولى إلى نقطة أخرى يجري استعماله فيها ، ولا يُشترط التقفية على آثار المرحلة الأولى بل تتعايش الدلالتان مع ظهور وتسلط للدلالة المتطورة .[34]

وأكثر الفئات من أهل الفنون إنسياقا وتلازما بهذا الأمر هم المحدثون ، إذ يمكن ملاحظته بأدنى تأمل في كثير من اصطلاحاتهم ، وهم أكثر أهل الفنون إنتاجا للمصطلحات ، بل كانوا مصدر إلهام لغيرهم في هذا الباب ، فكان اللغويون والنحويون والبلاغيون والنقاد وغيرهم عيالا عليهم في توظيف هذه الاصطلاحات واستعمالاتها [35] ((فمحاكاة أهلِ الأدب أهلَ الحديث في فن الرواية والعناية بالسند معروفة ... ، وكان للنحاة احتجاج بقواعد تشبه ما للمحدثين وعنوا بمسائل الخلاف عناية الفقهاء)) [36] .

وأظهر المحدثون مهارة يحكمها الذوق وموهبة في إتقان صياغة المصطلحات وصناعتها ، ويتجلى ذلك بالمواءمة والتنسيق الذي أجروه بين شكل المصطلح ومضمونه في قالب يرقى – غالبا – إلى مستوى الجامعية والمانعية التي يلزم توافرها في المصطلح الرصين .[37]

والمعروف أنّ لكل علم موضوعا ومبادئ ومسائل ، فالموضوع : ((ما يُبحث في ذلك العلم عن أغراضه الذاتية ، والمبادئ هي الأشياء التي يبتنى عليها العلم ، وهي إما تصورات أو تصديقات ، فالتصورات حدود أشياء تُستعمل في ذلك العلم والتصديقات هي المقدمات التي منها تؤلف قياسات العلم ، والمسائل : هي التي يشتمل العلم عليها)) [38]

وجوهر العلم مبادئه، وهي حده وفائدته وإستمداده ، وإيصال هذه المبادئ به حاجة إلى روافد تحمله إلى المتلقي لتحقيق الغاية ، والقالب الذي يؤطر هذه المبادئ ويجمعها في حدود رصينة هو المصطلح ، الذي هو من خصائص العلم المضبوط الذي يختص بالموضوعية والشمول والتماسك والإقتصاد الذي يؤدي إلى التقعيد وهذه معطيات صناعة المصطلح و محدداته.[39]

وصناعة المصطلح عند المحدثين من ثوابت فنيته و أُسّها وليس هذا من مختصات المحدثين بل يشترك فيه أهل الفنون من كل العلوم .

وفنية المصطلح الحديثي صياغته وشموله وترابط أجزائه ودقة مضمونه ، وهذه من المسلمات التي تلازم المصطلح الجامع المانع عموما [40]

ولتحري ذلك نقف على مصطلح من المصطلحات الحديثية لتتضح هذه الملازمة وتتجلى فيها قدرة المحدثين في توظيف المصطلح فنياً ، وسنقصر الحديث عليه نأيا عن الإسهاب .

وهذا المصطلح هو الحديث الصحيح الذي يحدد وثاقة الراوي من عدمها ، وصحة الحديث تتوجه بدءاً من دلالته اللغوية ، فالصَّحُّ والصِّحّة والصِّحاح خلاف السقم ، وذهاب المرض ، وقد صحَّ فلان من علته واسْتَصحَّ ... وصَحَحه الله فهو صحيح وصَحاح بالفتح وكذلك صحيح الأديم وصَحاح الأديم أي غير مقطوع وهو أيضا البراءة من كل عيب وريب [41]

وفي الحديث ((لا يُورِد المُمْرِض على المُصح)) ، المصح الذي صحَّت ماشيته من الأمراض والعاهات أي لا يُورِد مَنْ إبِلِه مرضى على من إبِله صحاح ، ويسقيها معها ، كأنه كره ذلك أن يظهر بمال المُصِح ما ظهر بمال المُمْرِض فيظن أنها أعدتها)) .[42]

وصححت الكتاب والحساب تصحيحا إذا كان سقيما فأصلحت خطأه ... والصحيح من الشعر : ما سَلِم من النقص ، وقيل كل ما يمكن فيه الزِحاف فسلم منه فهو صحيح .[43]

والتأمل فيما أورده المُعجميُّ في هذا الموضع يُشير- بلا شك- إلى نوع إطلاق في دلالة هذا البناء على الصحة التي هي خلاف السقم وذهاب المرض والعلل وعدم القطع ، والبراءة من كل عيب وريب .

وكل ذلك يوافق اختيارات المحدث من توجيه هذه الدلالة اللغوية نحو صحة الحديث وعدم سقمه ، والذي يظهر من معالجات المعجمي لهذه الدلالة حقيقتها في الأجسام ومجازها في الحديث وسائر المعاني .

واختيار المحدث في هذا الموضع يُنبئُ عن رصدٍ حَرْفِيٍ [44] وتصور دقيق لهذا المفهوم ، وهذا من مبادئ الفنية التي نتمسك بها هنا ، وبعد ذلك يوجه المحدثون هذا النوع من الأحاديث نحو مسألة الإتصال بين طبقاته ، فهو عند علماء السنة ((ما أتصل سنده بنقل العد للضابط عن مثله إلى منتهى من غير شذوذ ولا علة)) .[45]

وعند الإمامية ((ما أتصل سنده إلى المعصوم بنقل الإمامي العدل عن مثله في جميع الطبقات)) ([46] .

والاتصال عند علماء المدرستين : الأخذ المباشر [47] ، وعدم طروء الإنقطاع ، وقد لاحظنا إشارة إين منظور إلى صحيح الأديم أو صَحاحه نحو عدم انقطاعه .

وهذا الاتصال مرهون بالوصول إلى المصدر المعصوم وهو ينصرف عند محدثي السنة إلى النبي (ص) وعند الإمامية إلى المعصومين الأربعة عشر [48]

والعدل الضابط عند السنة ويوازيه الإمامي العدل عند الإمامية ، يُشير إلى عموم في الأول وخصوصٍ في الثاني ، أو بين إطلاق عند محدثي السنة وتقييد عند محدثي الإمامية ، وهذا يتعلق بمبادئ المدرسة ومصاديقها .

والذي يعنينا اختيار العدل الضابط أو الإمامي العدل ، والملازمة واضحة ، فالعدْل مصدر الفعل عَدَلَ وهو ما قام في النفوس أنه مستقيم ، ومن أسمائه تعالى العدْل ، وهو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم قال ابن منظور معقبا ((وهو في الأصل مصدر سُمي به ، فَوضِع موضع العادل وهو أبلغ منه ، لأنه جُعل المسمى نفسه عدلا ... والعدْل : الحكم بالحق)) .[49]

والراوي العدل في كلا الجهتين من إتصف بكونه مسلماً بالغاً عاقلاً غير فاسقٍ وغير مخروم المروءة [50]

فاختيار المصدر بدل اسم الفاعل ، لأنه أبلغ منه، ويتوجه نحو الإطلاق والبساطة من غير قيد [51]

وهذه إلتفاتة أخرى للمحدث واختيار توصيفي في غاية الدقة ، وصورة الصيغة وقالبها في الترجيح بين المصدر واسم الفاعل يتصل بالتصور الذهني في رسم معالم الصورة الفنية للصيغة المختارة وفضاءاتها .

ويتصل العدْل بالضبط ، وملازمة الضبط للعدل يوحي بتمامية الضبط الذي ركز عند المحدِّثين ، وغياب القيد في تعريف الإمامية لا يُوحي بثلمة في الحد إذ إن ثمرة هذا الحد هي الوثاقة ، وهي التي تتحقق في (الإمامي العدْل) وهو الذي صرح به الجهابذة ، ويلحق به الإمامي الذي يشمل (الحسن) وزيادة في الوثاقة .[52]

وتوسل محدثي السنة بالقيود الزائدة في ذيل الحد يوحي بالدقة المتناهية في رسم معالم الجامعية والمانعية التي يجب توافرها في الحد ، فالشذوذ : وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه ، وكذا العلة وهي سبب غامض يقدح في صحة الحديث مع سلامة الظاهر إجمالا من الثغرات التي تخل في تمامية الحد ، لذا لزم جبرهما للوصول إلى هذه الصورة المتكاملة ، التي رسمتها ريشة المحدِّث الواعي ، والتي تستبطن مضامين عالية ومتوازنة ومتسقة ومتلازمة على وفق التوظيف الفني للدلالة المستوحاة ، انطلاقا

من الوضع اللغوي في حدود الدلالة المعنوّية ، وصولا إلى هذه الدلالة الفنية التي توحي بكمال الحد الذي شُخص عند محدثي السنة .

ولا يعني ذلك هلهلته عند محدثي الإمامية ، إذ إن الأمر عندهم نسبي على ما يبدو، وهم على بينة تامة وملازمة لليقين من أن الضوابط التي وضعوها لرسم معالم الحد تحقق الغاية المتوخاة منه وهي إنتاج الوثاقة فأما المعايير التي حققت الصحة عند محدثي السنة فربما تصورها محدثو الإمامية في الحديث المتواتر وهو يعتلي قمة الهرم القبولي في المدرستين .

وفنية الصناعة المصطلحية عند المحدِّثين تترسخ بصورة أعمق وأدق في فروع الأصول الكبرى للأبواب ، إذ يتوجه المحدِّث نحو تخصيص الأصل أو تقييده بما يتوافق مع متن الحديث المروي أو سنده ، ويمكن ملاحظة ذلك بأدنى تأمل فيما تفرع من باب الحديث المذكور (الصحيح) وما خالفه من الحديث الضعيف وغيرها ، إذ أنتج المحدِّث فروعا في غاية الدقة من التعبير عن المضمون الذي استبطنه المتن اعتماداً على الدلالات اللغوية التي رسمت معالم الحد وأطّرته وملأته بما يوافق الغاية المتوخاة منه .

والحدود التي نوهنا بها أكثر من أن تُحصى في هذه الدراسة ، ويمكن للباحث الفطن أن يقف عليها أو على نماذج منها بالرجوع إلى مدونات هذا الباب ارتكازاً على مبدأ التخصيص والتقييد اللغوي ، فأما مقدماته فيمكن استيحاؤها مما قدمناه من القول في صناعة المصطلح الحديثي وفنيته [53]

تعقيب وخلاصة

إن جذور المصطلح الحديثي وأوليته قديمة قدم الموجهات التي أفرزته ، فهو وإن لم يَقُر مصطلحا في أوليته بل مفهوما أنتجته القرائح الواعية إلا أنه أخذ بعد ذلك يسلك مراقي التطور والنضوج إلى أن وصل إلى قمة الهرم الحديّ .

ومصطلحات المحدثين على الإجمال فضفاضة في دلالاتها ومصاديقها ، فربما وجهتها مرتكزات المدرسة وثوابتها ، وطوعتها في حدود الضوابط التي تحكمها ، وقد يؤدي الأمر – أحيانا – إلى ليِّ عُنُقِ الحد وربما مفارقته الأبواب التي وُظف لأجلها .

ولا يعني ذلك خلو المدونة الحديثية من الحدود والمصطلحات الرصينة التي أحكمتها صناعة المحدثين الفذة في تهيئة القوالب أو الصيغ التي تؤطر المضامين التي يحتاجها الباب حتى غدت تلك القوالب بما تحمله من مضامين من ثوابت المحدثين ، بل تكاد تكون من مختصاتهم وصناعاتهم .

والذي يثير فضول الباحث المهارة الفنية التي امتلكها المحدثون في توظيف الدلالات اللغوية وفلسفتها لتحقيق الرؤية أو التصور الكامل لإنتاج الحد ، إذ رسموا صورة الحد وشكلوها ثم قاموا بملئها بالمضامين التي تستبطن المعاني التي انتُظمت متلازمة ومتعانقة وموصولة بالقالب أو الصيغة التي تجمعها بتناسق ومواءمة قل نظيرها عند أهل الفنون الأخرى .

النتائج :

بعد هذه الجولة في التعريف بمصطلحات المحدثين ومناهجهم في صناعتها وبلورتها فنيا توصلت إلى النتائج الأتية :

١- ولد المصطلح الحديثي بدءاً على صورة مفاهيم بثها القرآن الكريم والحديث الشريف ولم تأخذ صورة الحدود المنضبطة إلا في مراحل متأخرة بعد وفاة النبي (ص) .
٢- ثم توفرت هذه المفاهيم على مبدأ الجامعية والمانعية شيئا فشيئا إلى أن تربعت على قمة الموضوعية ودقة التحديد التي تلحق بالمصطلحات الرصينة .
٣- كان عمل المحدثين في غاية الدقة في صناعة المصطلحات التي إستوحوا مبادئها من الصيغ اللغوية ودلالاتها وعلى وفق المعايير التي التزموا بها .
٤- تبع ذلك عملهم الحثيث على توظيف هذه المصطلحات والحدود على صورٍ وقوالب فنية ، تلازمت فيها الصورة مع المضمون في التعبير عن الأهداف التي يقتضيها المطلب .

الهوامش

- القرآن الكريم

١- الافريقي ،ابن منظور : لسان العرب ٢/ ٥١٧ (صلح) .
٢- نفسه ١ / ١٣٩ (صلح)
٣- الجاحظ ، عمر بن بحر : البيان والتبين ١/ ٣٩ .
٤- خسارة ، د . ممدوح : علم المصطلح وطرائق وضع المصطلحات في اللغة العربية/ ١١ – ١٤ .
٥-الكليني ، محمد بن يعقوب: الكافي ٣١/١-٤٠ .
٦- الهلالي ، سليم بن قيس : كتاب سليم / ٥٥٥-٥٦٤ .
٧- الغريري، د . كاظم فضيل : علوم الحديث ومصطلحاته/ ٥٣-٧٣.
٨- نفسه / ١١ – ٢٥ .
٩- الشيخ ، الصدوق : معاني الاخبار/ ١ -٢ .
١٠- حاولنا توصيف عمل المحدِّثين في ضوء ما حدده ابن جني من مراتب الدلالة التي قسّمها في خصائصه٣/١٠٠-١٠١ .
١١- بن جني ، ابو الفتح : الخصائص ٣ / ١٠٠- ١٠١ .
١٢- البركاوي ، د . عبد الفتاح : دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث / ١٦ – ١٧ .
١٣- العريان ، محمد عبد الحفيظ : علم الدلالة / ٥٨ .
١٤- زوين ، د . علي ، مناهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث / ١٢٨ .
١٥- نفسه / ٩١ .
١٦- ابن الاثير ، مجد الدين : النهاية في غريب الحديث والاثر ١ /٣٥١ .
١٧- الافريقي ، ابن منظور : اللسان ٢ / ١٢٤ .
١٨- العامري ، لبيد : شرح ديوان لبيد بن ربيعة العامري / ٨٠ .
١٩- الافريقي ، ابن منظور : اللسان ٥ /٦ (أثر)
٢٠- نفسه .
٢١- يس / ١٢
٢٢- الطباطبائي ، محمد حسين : الميزان في تفسير القرآن ٦٧/١٧ .

٢٣- الزمخشري ، ابو القاسم : الكشاف عن حقائق التنزيل في وجوه التأويل ١ /٢١ ، وابن الاثير ، مجد الدين : النهاية ١ /٢١ .
٢٤- الزمخشري ، ابو القاسم : الكشاف ١ / ٢١
٢٥- الشوكاني ، محمد بن علي : إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق في علم الاصول / ٣٣ .
٢٦- ابن تيمية ، تقي الدين : مجموع الفتاوي ١ /٦ .
٢٧- السبحاني ، جعفر : أصول الحديث وأحكامه في علم الدراية / ١٩ .
٢٨- السباعي ، د . مصطفى : السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي / ٥٩ .
٢٩- القاسمي ، جمال الدين : قواعد التحديث في مصطلح الحديث / ٦١ .
٣٠- الغريري ، د . كاظم فضيل : علوم الحديث ومصطلحاته / ٢٥ – ٢٨ .
٣١- زوين ، د . علي : مناهج البحث اللغوي / ١٠٥- ١٩٣ .
٣٢- الداية ، د . فايز : علم الدلالة العربي ، النظرية والتطبيق / ٢٥ .
٣٣- نفسه / ٣١٥ .
٣٤- نفسه .
٣٥- الأنباري ، ابو البركات : الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو / ١٩ .
٣٦- نفسه .
٣٧- السكاكي ، يوسف بن يعقوب : مفتاح العلوم / ٢٠٥ .
٣٨- الكيرانوي ، حبيب أحمد : قواعد في علم الحديث / ٨ -٩ .
٣٩- حسان ، د . تمام : الأصول ، دراسة ابيستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب/ ١٢.
٤٠- السكاكي ، يوسف بن يعقوب : مفتاح العلوم / ٢٠٥ .
٤١- الجوهري ، ابو نصر : الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ١ / ٥٦١ (صح)
٤٢- ابن الاثير، مجد الدين : النهاية في غريب الحديث والاثر ٤ / ٣١٩ .
٤٣- الافريقي ، ابن منظور : اللسان ٢ / ٥٠٨ (صح) .
٤٤- لاروس ، معجم :- المعجم العربي الاساسي / ٣٨٠ (صح)
٤٥ ابن الصلاح : مقدَّمة ابن صلاح ومحاسن الاصطلاح / ١٥١ .
٤٦-الشهيد الثاني: شرح البداية في علم الدراية / ١٥١
٤٧- طحان، د. محمود : تيسر مصطلح الحديث / ٣٤ .
٤٨- الغريري، د . كاظم فضيل : علوم الحديث ومصطلحاته / ٢٠ .
٤٩- الأفريقي ، ابن منظور : اللسان ١١ / ٤٣٠ .
٥٠ –طحان. د . محمود : تيسر مصطلح الحديث /٣٤ .
٥١- الحملاوي ، الشيخ احمد : شذى العرف في فن الصرف /٧١ .
٥٢- البديري ، شيخ فاضل : ضوابط علوم الحديث والرجال / ١١٤ ، ١١٥ .
٥٣- ينظير على سبيل المثال لا الحصر : ابن الصلاح : مقدمتهُ / ١٥١ وما بعدها والطحان د. محمود : تيسر مصطلح الحديث /٣٣ وما بعدها ، والفضلي ،د.عبد الهادي : أصول الحديث / ٦٩ – ١٨٥ .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

١- - ابن الاثير: مجد الدين ابو السعادات، النهاية في غريب الحديث والاثر ، تح: طاهر احمد الزاوي و د. محمود محمد الطناحي ، ط١ ، قم ، انتشارات دار التفسير ، (٢٠٠٥).
٢- الأنباري : أبو البركات ، الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو ، تح: سعيد الأفغاني مطبعة الجامعة السورية ،(١٩٥٧) .
٣- البركاوي، د . عبد الفتاح : دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث ، دراسة تحليلية للوظائف الصوتية والبنيوية والتركيبية في ضوء نظرية السياق ، ط١ ، دار المنار ، (١٩٩١)
٤- ابن تيمية: تقي الدين احمد بن عبدالحليم الحراني ، مجموع الفتاوي ، مكة المكرمة ، مطبعة الحكومة، (٢٠٠٤) .
٥- البديري ، فاضل، ضوابط علوم الحديث والرجال ، ط٢، بيروت ، دار المتقين ، (٢٠١١).
٦- الجاحظ: عمرو بن بحر، البيان والتبيين ، تح: حسن السندوبي ، ط٤ ، مصر ، المكتبة التجارية ، (١٩٥٦).
٧- جماعة من كبار اللغويين العرب، المعجم العربي الأساس (لاروس) ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، (١٩٨٨).
٨- ابن جني: ابو الفتح ، الخصائص ، ط٤ ، مصر ، الهيئة العامة المصرية للكتاب .(١٩٩٩)
٩- الجوهري : ابو نصر اسماعيل بن حماد، الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ، ط١ ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، (١٩٩٩).
١٠- حسان ، د.تمام، الاصول دراسة أبيستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ، مصر ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، بغداد ، دار الشؤون الثقافية العامة ، (١٩٨٨).
١١- خسارة ، د. ممدوح، علم المصطلح وطرائق وضع المصطلحات في اللغة العربية ، دمشق ، دار الفكر، (٢٠٠٨) .
١٢- الحملاوي ، الشيخ أحمد، كتاب شذى العرف في فن الصرف ، ط١٦ ، مصر ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، (١٩٦٥).
١٣- الداية ، د. فايز، علم الدلالة العربي ، النظرية والتطبيق ، دراسة تأريخيه تأصيلية نقدية ، ط١ ، دمشق ، دار الفكر، (١٩٨٥) .
١٤- الزمخشري ، ابو القاسم محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق التنزيل في وجود التأويل ، تح: عبد الرزاق المهدي ، ط١، بيروت ، دار احياء التراث العربي، (١٩٩٦) .
١٥- زوين ، د . علي ، منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث ، ط١، بغداد ، دار الشؤون الثقافية ، (١٩٨٦).
١٦- السبحاني ، جعفر، اصول الحديث واحكامه في علم الدراية ، ط٤، مؤسسة الامام الصادق ، (٢٠٠٥) .
١٧- السباعي ، الدكتور مصطفى السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي ، بيروت ، المكتب الاسلامي، (١٩٦١) .
١٨- السكاكي ، يوسف بن يعقوب، مفتاح العلوم ، ضبط وشرح : نعيم زرزور ، بيروت ، دار الكتاب العلمية، (١٩٨٧) .

١٩- الشهيد الثاني، شرح البداية في علم الدراية ، ضبط : محمد رضا الحسين الجلالي ، قم ، منشورات الفيروزابادي ، (١٩٩٣) .
٢٠- الشوكاني ، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق في علم الاصول ، ط١ ، مصر ، مطبعة المصطفى الباب الحلبي واولادة ، (١٩٣٥) .
٢١- الصدوق ، الشيخ ، معاني الاخبار ، تصحيح وتعليق : علي اكبر الغفاري ، دار المعرفة للطباعة والنشر ومطبعة الحيدري ، (٢٠٠٩).
٢٢-الطباطبائي ، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن ، ط١، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، (١٩٩٦) .
٢٣- طحان ، د. محمود ، تيسير مصطلح الحديث ط٦ ، الكويت ، (١٩٨٤).
٢٤- العريان، محمد عبدالحفيظ، علم الدلالة ، ط٢، (٢٠٠٤) .
٢٥- الغريري ، د. كاظم فضيل، علوم الحديث ومصطلحاته ، ط١، الديوانية ، دار نيبور للطباعة والنشر، (٢٠١٦).
٢٦- الفضلي د.عبد الهادي: أصول الحديث، ط١، دار البذرة، الدمام- دارة الغريين ،(٢٠١٤).
٢٧- القاسمي : جمال الدين، قواعد التحديث في مصطلح الحديث ، دمشق، (١٩٢٥) .
٢٨- الكليني ، محمد بن يعقوب، الكافي ، طهران ، مطبعة الحيدري، (١٩٥٩) .
٢٩- الكيرانوي، حبيب احمد : قواعد في علم الحديث، بيروت، دار الفكر العربي .
٣٠ -٠لبيد، الشاعر، شرح ديوان لبيد بن ربيعة العامري ، تح: د. احسان عباس ، الكويت ، دار احياء التراث العربي، (١٩٦٢) .
٣١- الهلالي، سليم بن قيس : كتاب سليم بن قيس الهلالي، تح : محمد باقر الانصاري، ط١، مؤسسة التأريخ العربي، ٢٠٠٧.
٣٢-لاروس ، المعجم العربي الاساسي ، جماعة من كبار اللغويين ، المنظمة العربية للتربية والثقافة العلوم.